

شرح

كتاب الصيغ

من منهج السالكين

فضيلة الشيخ

أسامة بن سعود العمري

حفظه الله



miraath.net

ميراث الأنبياء

قام بها فريق التفريغ بموقع ميراث الأنبياء

Miraath.Net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يسرُّ موقع ميراث الأنبياء أن يقدم لكم تسجيلاً لدرسٍ في شرح:

كتاب الحبيب

من كتاب طه في السالكين وتوحيه الله عبد الله

للعامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي

- رحمه الله تعالى -

ألقاه فضيلة الشيخ أسامة بن سعود العمرية

- حفظه الله تعالى -

بمسجد أم حسن بمدينة جدة، نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع به الجميع.

الدرس الثاني

والذي ينبغي على طالب العلم أن يتحلّى بهذه الأحكام، وبهذه الآداب فإنّ طالب العلم عليه مسئولية عظيمة في عصر الفتن خاصّة، فإن كان قد توجه إلى طلب العلم، وتوجه إلى علم الشريعة وعلوم الشريعة فإنه - بإذن الله - سبحانه وتعالى - سينجيه الله - سبحانه وتعالى - من كثير من الفتن.

لذلك جاء عن أبي سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري - رحمه الله - كما في كتاب الحلية لأبي نعيم أنّه قال: " إِنَّ الْعَالِمَ يَعْلَمُ الْفِتْنَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ، وَإِنَّ غَيْرَ الْعَالِمِ يَعْلَمُ بِالْفِتَنِ إِذَا أَدْبَرَتْ ".

فالعالم بالكتاب والسنة، العالم بأحوال النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم -، العالم بسيرة النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم -، العالم بأحوال الصحابة من بعد النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم -، وأحوال التابعين وأحوال السلف، وسار على الذي ساروا عليه فإنه بإذن الله - سبحانه وتعالى - سيكون على ثبات واستقرار، ولا يكون هذا الأمر بعد الإخلاص لله - سبحانه وتعالى - والتّوفيق منه - سبحانه وتعالى - إلا بطلب العلم، ومثل هذه الدروس - بإذن الله - سبحانه وتعالى - أنّها دروسٌ خير، وأنّها دروس تربية وتعليم، ودروس تصفية وتربية، فإذا تعلمنا كتاب الصّيام، وعرفنا الأحكام الشرعية في هذا الباب، فإنّه بإذن الله - سبحانه وتعالى - سيكون صيام العبد على خير، وسيكون صيام العبد إن لم يكن تامّاً فقد قارب التّمام، وهذا الأمر إذا حصّله العبد في صيامه، فإنّه قد حصّل فضلاً عظيماً.

فإنَّ الصَّيَامَ قد فُرِضَ في السَّنة الثَّانية في شهر شعبان، قد فرض الصَّيَام في السنة الثَّانية من الهجرة في شهر شعبان، والنَّبِي - صلوات ربي وسلامه عليه - قد صام تسعة رمضانات، وبلا شكَّ أن صيام النَّبِي - صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم - كان كُلُّه مقبُولًا، هذه التَّسع الرَّمْضانات كلها مقبولة بلا شك؛ لأنَّه هو أخلص النَّاس وأقرب النَّاس والخلق إلى الله - سبحانه وتعالى -،

ونحن قد صمنا الرَّمْضانات الكثيرة منا من صام عشرين رمضان، منا من صام ثلاثين رمضان، على حسب عمره، ولا ندري أيُّ هذه الرَّمْضانات قد تقبَّلها الله - سبحانه وتعالى -، ونبيُّنا - صلوات ربي وسلامه عليه - قد صام تسع رمضانات فقط وكلُّها مقبولة، أمَّا نحن نصوم الرَّمْضانات، ونصلي الصَّلوات - نسأل الله أن يتقبلها - ولكن لمعرفتنا بالنَّقْص الحاصل في هذا الصَّيَام، والنَّقْص الحاصل في هذه الصَّلَاة نقول: لعل الله - عزَّ وجلَّ - لا يتقبل هذه الأمور،

فهذا سالم بن عبد الله بن عمر - رضي الله تعالى عن أبيه ورضي الله عنه - أخذ عبد الله بن عمر قبل موته، أخذته العبرة، فأخذ سالم يُذكر أباه بصُحبته مع النَّبِي - صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم - بمناقبه مع رسول الله - صلوات ربي وسلامه عليه - بفضائله، يريد أن يثبته ويطمئن قلبه،

فقال عبد الله بن عمر - رضي الله تعالى عنه - قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر، قال: يا سالم، أتعلم ممن يتقبل الله؟ إنما يتقبل الله من المتقين، فهذا عبد الله بن عمر على صلاحه وعلى صحبته وعلى طاعته، وعلى خشوعه، وخضوعه وإقباله، يقول هذا الأمر، فما بالناس بعد عبد الله بن عمر، بعد الصحابة قلوبنا مطمئنة، مع معرفتنا التامة بما فيها، قلوبنا ليس فيها الوجع، وليس فيها الخوف من الله - سبحانه وتعالى - إلا خوفًا قليلًا، والمنبغي على العبد المسلم في حال الحياة أن يكون مقبلًا على الله - سبحانه وتعالى - مقبلًا على الكريم، مقبلًا على الغني - سبحانه وتعالى - يرجو ما عنده، يرجو ثوابه، يرجو أجره، ويخاف من المعاصي والذنوب، ويخاف من السيئات.

قرأ بنا الإمام - جزاه الله خيرًا - الآيات الحاتئة على الخوف من الله - سبحانه وتعالى - في الغيب، وهذا هو الواجب علينا جميعًا طلاب علم، أو مثقفين، أو عامة، الواجب على الناس جميعًا، والخلق أجمعين أن يخشوا الله - سبحانه وتعالى - في الغيب والشهادة.

كما قال بعض أهل العلم - رحمه الله - : **"لا تكن في الشهادة قديسًا، وفي الغيب إبليسًا"** عيادًا بالله، تجدنا، أو تجد بعضنا، أمام الناس كأنه قديس وإذا اختلى بمحارم الله - سبحانه وتعالى - انتهكها، وإذا اختلى ما بينه وبين الله - سبحانه وتعالى - كان من أخس خلق الله، وكان من أرذل خلق الله يعصيه والله - سبحانه وتعالى - مطلع عليه، يذنب والله - سبحانه وتعالى - يراه،

لذلك جاء أعرابيٌّ لامرأةٍ مؤمنةٍ يراودها على الزَّنا أويراودها على الفاحشة، فقال هذا الأعرابي لجهله بالله، وجهله بأمر الله، وجهله بمقدار الله وعظمته، قال لهذه المرأة المؤمنة وهو يراودها على الزَّنا، قد غلقت الأبواب كلها ولا يرانا إلا الكواكب، فقالت هذه المؤمنة: فأين مكوكبها الذي هو من؟ الله - سبحانه وتعالى -.

والله وإن غلَّقت يا عبد الله الأبواب كلها، وإن غلَّقت النَّوافذ كلها، وإن وإن فإن الله - سبحانه وتعالى - مطلعٌ عليك يراك ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]

لذلك مثل هذه الدُّروس في الصَّيام، وفي الزَّكاة تزكِّي النَّفس، تدعو النَّفس إلى الطَّاعة، تدعو النَّفس إلى ترك الطُّغيان، إلى ترك الظُّلم، إلى ترك الخديعة، إلى ترك الغش، فإنَّ الله - سبحانه وتعالى - غني عن طاعاتنا، وغني عن عباداتنا، وإنَّ هذا الأمر نفعه يرجع إليك، فَرُبَّ قائمٍ ليس من قيامه إلا النصب، ورب صائمٍ ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش، سباب، شتّام، غشّاش، خدّاع، كذاب، هذا كله في صيامه، وإن أضاع صيامه قد يضيعه في النّوم، ويترك سلطان الطَّاعة في وقت الطَّاعة، ألا وهو في النّهار، في وقت الصَّيام لذلك العلماء رحمهم الله - عزَّ وجل - اختلفوا هل نوافل الصَّيام أفضل، أم نوافل الصَّلاة أفضل؟

والصَّحِيح والعلم عند الله أن الصَّلَاة لا يعدلها شيء من النوافل، ولكن بعض أهل العلم قال: إنَّ نوافل الصَّيَام أفضل، لأنها تستوعب كثيرًا من الوقت، وأنت صائم في طاعة لله - سبحانه وتعالى - من طلوع الفجر إلى غروب الشَّمْس، وهذا استيعابٌ كثيرٌ وكبيرٌ للطَّاعة،

فهذا القول قد رجَّحه بعض أهل العلم - رحمهم الله - لكنَّ الصَّحِيح - كما ذكرنا - أنَّ نوافل الصَّلوات أفضل من نوافل الصَّيَام.

الشَّاهد أننا لما ندرس مثل هذه الدُّروس ليس المقصود منها الدِّراسة المحضة للأحكام، ولكن كما يقول أهل العلم - رحمهم الله -: يتبع هذه الدِّراسة أثر هذه الأحكام، أثرها في سلوكك، أثرها في دَلِّك، وهديك، وطريقتك، فإن كان هذا العلم قد أَخَذَتْهُ ولم تأخذ أثر العلم، فإنك لن تُنتج إنتاجًا عظيمًا، ولكن إن أخذت العلم ثمَّ ظهر هذا العلم في دَلِّك، في خشوعك وخضوعك، إنما العلم الخشية - كما قال عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - فإذا لم يؤثر هذا العلم فيك فإنك إذا فسدت يا طالب العلم، من يصلح بعدك، لذلك يقول الشَّاعر :

يَا طَالِبَ الْعِلْمِ يَا مِلْعَ الْبَلَدِ مَا يُصْلِحُ الْمِلْعَ إِذَا الْمِلْعُ فَسَدَ

فإذا دبّ الفساد إلى طلاب العلم، ودبّ الطغيان إلى طلاب العلم، ودبّ العصيان إلى طلاب العلم، فمن باب أولى أن يدبّ هذا الأمر إلى غيرهم،

فهذه أكرر وأقول إنه لا بد أن نتعلم العلم بأحكامه وآدابه، أن نتعلم العلم بطرائقه وآثاره، فقال المؤلف هنا كتاب الصّيام، قد أخذنا في درسنا الماضي معنى الكتاب، ومعنى الصّيام في اللغة وفي الاصطلاح، أما في الاصطلاح ونعيد هذا المعنى؛ لأننا سنشرح التعريف،

أما في الاصطلاح: فهو التّعبّد لله عزّ وجلّ بالإمساك عن أشياء مخصوصة، من شخصٍ مخصوص، في زمن مخصوص.

قولنا: التّعبّد لله عزّ وجلّ، نقصد بهذا الأمر أي القربة إلى الله - سبحانه وتعالى -، لا تقصد بهذا الصّيام الرّياء والسُّمعة حتى يُقال فلان صائم، سواء كان في الصّيام أو في الحج، أو في الصّلاة، أو في الزّكاة، حتى لا يقال والله فلان الحاج فلان، أو المعتمر فلان، أو قد حججنا أو قد اعتمرنا، فهذا النّبي - صلّى الله عليه وسلّم - هو أخلص الخلق يقول في الحج: ((اللَّهُمَّ حَجَّةٌ لَا رِيَاءَ فِيهَا وَلَا سُمْعَةً)) وهو من؟ الذي قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهو من؟ أخلص الخلق للخالق - سبحانه وتعالى -.

فالإنسان إذا صام، يصومُ تقرباً إلى الله تعالى وطاعةً لله - سبحانه وتعالى -، وهذا هو شرط الإخلاص، أن يكون العمل خالصاً لوجه الله - سبحانه وتعالى -، كذلك هذه القربة، وهي الطاعة هي التَّعبد لله هي العبادة لا بد أن تكون بشرط آخر، بمتابعة نبينا - صلوات ربي وسلامه عليه -، فهذان شرط العمل، الإخلاص لله - سبحانه وتعالى - والمتابعة للنبي - صلوات ربي وسلامه عليه - " مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ "، " مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ ".

لذلك يقول الثوري - رحمه الله - أعني أبا سعيد، سفيان بن سعيد الثوري - رحمه الله عز وجل - يقول: " إِنْ اسْتَطَعْتَ، أَلَا تَحُكَّ رَأْسَكَ إِلَّا بِأَثَرٍ فَافْعَلْ " كما رواه الخطيب البغدادي في كتاب آداب الراوي والسماع، " إِنْ اسْتَطَعْتَ أَلَا تَحُكَّ رَأْسَكَ إِلَّا بِأَثَرٍ فَافْعَلْ " أي أن حتى لو استطعت في حُكِّ للرأس أن تكون متبعا لرسول الله - صلوات ربي وسلامه عليه - في الهيئة فافعل، فهذا هو حال الصحابة - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - فهذه عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها - كانت تسمي عبد الله بن عمر بالأثري، لشدة اتباعه لأثر النبي - صلوات ربي وسلامه عليه -.

فهذا الأمر في الصَّيام يكون الرَّجل طائعا لله - سبحانه وتعالى - بتحقيق شرطي العبادة في الإخلاص لله - سبحانه وتعالى -، والمتابعة لرسول الله - صلوات ربي وسلامه

عليه - تجد من النَّاسِ عندهم من الطَّاعة، وعندهم من الإخلاص الشَّيء العظيم، لكن لم يكونوا متبعين لرسول الله - صلوات ربي وسلامه عليه -.

مثل: الخوارج، الخوارج قد حكى عنهم رسول الله - صلوات ربي وسلامه عليهم -

أنهم ماذا؟ من أكثر النَّاس طاعة. يقول للصَّحابة الكرام وهم سادات الأولياء يقول لهم: ((يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ - إلى إيش؟ - مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ)) أي أنهم يقرءون القرآن بألستهم، ولكن لا يرجع، ولا يكون القرآن أين؟ يقف، لا يجاوز تراقيهم، إلى الترقية فقط، ولكن لا يفهمونه بالقلوب،

لذلك قَتَلَ الخوارج الصَّحابة، قتلوا عثمان - رضي الله تعالى عنه وأرضاه -، وحاربوا عليًا - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - مع أنَّه هذا وصفهم، أهل طاعة، أهل قيام ليل، أهل صيام، لكن لم يكونوا متبعين لرسول الله - صلوات ربي وسلامه عليه - قال: ((يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ))

وقال: ((لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّاهُمْ قَتْلَ عَادٍ)). سبحانه الله، مع كل تلك الطاعة، مع كل تلك العبادات لم؟ لأنهم لم يكونوا متبعين رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - في هديه ودلّه، بل كانوا قد حصل منهم الغلو في هذا الباب، حتى تجاوزوا وكفروا المسلمين، ثم كفروا سادات الأولياء.

وَقَتْلُ الْخَوَارِجِ الصَّحَابَةِ التَّقْوَى فِي يَوْمِ الدَّارِ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَأَرْضَاهُ- وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ قَدْ جَاءَ مِنْ مِصْرَ، قَدْ جَاءَ مِنَ الْعِرَاقِ، يَتَنَادُونَ بِالْخُرُوجِ عَلَى عَثْمَانَ، لِذَلِكَ الْعُلَمَاءُ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- يَقُولُونَ: إِنَّ الْخُرُوجَ بِالسَّيْفِ، يَسْبِقُهُ الْخُرُوجُ بِاللِّسَانِ.

فَهُؤُلَاءِ خَرَجُوا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ اِعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ، وَسَمَاهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَارِجٌ، مَا خَرَجَ بِالسَّيْفِ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَفَاقَمَ هَذَا الْأَمْرُ وَتَضَاحَمَ، وَفِي عَهْدِ عَثْمَانَ ثَارُوا الْخَوَارِجَ بِالسُّيُوفِ، وَكُلُّ أَمْرٍ عِنْدَهُمْ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا، قَرَّبَ قَرَابَتَهُ، -مِثْلُ مَا يَقَالُ الْآنَ- أَعْطَاهُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَمِنَ الْإِقْطَاعَاتِ، فَعَلِ، يَقُولُوهَا مَعَ مَنْ؟ مَعَ مَنْ قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ -صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ-: ((أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ))، ثُمَّ عَدَّ بَاقِيَ الْعَشْرَةِ، طَعَنُوا فِيهِ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا، فَمِنْ بَابِ أَوَّلَى مَنْ بَعْدَ ذَلِكَ، بَعْدَ عَثْمَانَ.

النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ فِي عَثْمَانَ لَمَّا كَانَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ عَلَى جَبَلٍ أَحَدٍ وَاهْتَزَّ الْجَبَلُ، قَالَ: ((اثْبُتْ أَحَدُ فَاتِمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ)) عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ الَّذِي قَدْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ الَّذِي قَدْ حَفَرَ الْأَبْيَارَ، عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ -صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- لَمَّا دَخَلَ فِي الْبُسْتَانِ، وَاسْتَأْذَنَ وَكَانَ مِنْ كَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى الْبَابِ، جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ وَاسْتَأْذَنَ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

البستان، فجاء الصحابي أبو هريرة وغيره فقال: يا رسول الله يستأذن أبو بكر، فقال: أدخله وبشره بالجنة، ثم جاء عمر، فقال: أدخله وبشره بالجنة، ثم جاء عثمان فقال أدخله وبشره بالجنة على بلوى تصيبه، فقال عثمان بن عفان: الحمد لله والله المستعان، الحمد لله على الجنة والله المستعان على البلوى،

فكانت هذه البلوى، وقد سماها بلاء من رسول الله - صلوات ربي وسلامه عليه - سمي خروج الخوارج بلاءً على أمة محمد - صلوات ربي وسلامه عليه - كما في هذا الحديث على بلوى تصيبه فكان هذا الجبل عثمان بن عفان - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - قال الحمد لله إلهام من الله إلى هاتين الكلمتين،

الحمد لله على البشارة بجنات النعيم والله المستعان على ماذا؟ على هذه البلوى،

فالتفَّ الخوارج وقد جرّنا إلى هذا المتابعة، متابعة رسول الله - صلوات ربي وسلامه عليه - التفَّ الخوارج على بيت عثمان في يوم الدّار، ثمّ في ليلة دخول الخوارج على عثمان، رأى عثمان بن عفان - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - رؤيا، رأى النبي - صلوات ربي وسلامه عليه - وهو يقول يا عثمان، أفطر عندنا يا عثمان، أفطر عندنا، يقول الراوي: فأصبح صائماً من يومه، عرف أنها سيكون هذا اليوم هو يوم الشّهادة يا عثمان، أفطر عندنا، فأصبح صائماً من يومه - رضي الله تعالى عنه وأرضاه -.

ثمَّ لما أصبح قال لعبيده من أغمد سيفه، فإنه حرّ، يريد ألا تراق دم من أجله، وأمر الصَّحابة أن ينفضوا من حوله، وهذا من ورعه وتقواه، وتقدُّمه في الإسلام - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - فخرج من خرج، وبقي، وكان يُجرِّج عليهم أن يذهبوا، ثم نشر المصحف بين يديه وأخذ يقرأ من سورة البقرة، إلى أن دخل رجل من الخوارج عليه، وقد أشهر سيفه، فأخذ عثمان يذكِّره بالفضائل التي تفضّل الله بها على عثمان، ألم أكن كذا؟ ألم أكن كذا؟ يذكره بالله - عز وجل - لعله يرجع، فرجع الرَّجل،

ثم دخل رجل آخر يقال له الموت الأسود، وهذه هي طرائق الخوارج، أنَّهُم لا يتسمَّون بالأسماء الصَّريحة (خفاش - الموت الأسود - أبو فلان أبو علان) إنه يخشونه، لكن من كان منهجه صحيحًا واضحًا ناصحًا، فإنه يقول أنا فلان بن فلان قوي،

الشَّاهد خرج ودخل هذا الرَّجل وكان عثمان بن عفان - رضي الله عنه تعالى وأرضاه - يقرأ عند قول الله - سبحانه وتعالى - حتى وصل: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٧] فتوارد عليه الخوارج وقتلوه حتى نُشر الدَّم وسقط الدَّم على هذا الأمر، على قول الله تعالى ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٣٧] حتى إن نائلة زوجته قد قطعت أصابعها، وحصل ما حصل، ثم الخوارج بعد موت عثمان ذهبوا إلى إيش في الدَّار إلى الكتب؟! ذهبوا إلى الكئوس والأكواب، وأخذوها همهم الدُّنيا أو الآخرة؟،

والله همهم الدنيا كما نصّر على ذلك أهل العلم، هناك رسالة جميلة عندنا في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، في فتنة قتل عثمان بن عفان - رضي الله عنه وأرضاه - تقع في مجلدين للدكتور محمد بن عبد الله الغباني، في رسالة دكتوراه أو ماجستير الآن نسيت، في رسالة تقع في مجلدين وقد جمع الروايات الصحيحة في هذا الباب، فهؤلاء الخوارج قتلوا عثمان حاربوا عليًا، وهذا حالهم مع عثمان في قتله،

فالتابعة لا يستهين بها إنسان للنبي - صلوات الله وسلامه عليه - يحرص أتم الحرص على إتباع السنة،

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - كما في كتاب الاستقامة قال: البدعة تبدأ شبرًا، فذراعًا، ففرسخًا، أول الأمر البدع صغار، ثم أكبر، ثم أكبر حتى يصل إلى تقطيل المسلمين،

لذلك كما روي الدارمي في سننه، في قصة أهل الحلق في الكوفة، لما جاء أبو موسى الأشعري إلى عبدالله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - وبقي على باب بيته حتى خرج، وهذا من آداب طالب العلم، أنه لا يعجل الشيخ في خروجه ويلح عليه ويترك الأبواب، فإن هذه فائدة عرضية أو فائدة استعراضية، المهم ينبغي على طالب العلم أيضًا أن يكون على أدب؛ لأنه إذا تأدّب طاب، وطابت نفس الشيخ له فأعطاه من العلم،

لذلك عبد الله بن عباس - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - كان ينتظر على باب زيد حتى يخرج، وكانت تسفّهُ الرياح والأغبرة، ف قيل له: يا ابن عم رسول الله، لم تفعل ذلك؟ قال: أتحين طيبة نفس زيد، حتى يخرج عليّ، وهو طيب النَّفس، فأخذ من علمه، وأدبه، ودلّه وسمته، فهذا هو أدب من آداب أهل العلم - رحمهم الله - فانتظر أبو موسى الأشعري على الباب حتى خرج عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه وأرضاه -

قال: يا أبا عبد الرحمن، إني رأيت في مسجد الكوفة أمرًا، وما رأيت إلا خيرًا أي في الظاهر، فجاء معه عبد الله بن مسعود إلى المسجد مسجد الكوفة ورأوا رجالًا وحلقات، وعلى كل حلقة رجل يقول لهم: سَبِّحُوا مائة، معهم حصى ويسبحون، حَلَق، وذكر جماعي مع الحصى، حتى يعدُّون التَّسبيحات، والتَّحْميدات والتَّكبيرات، فأنكر عليهم عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى عنه وأرضاه - قال: " هَذِهِ آيَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ تُكْسَرْ، وَثِيَابُهُ لَمْ تَبَلْ " إذا كانت الآنية لم تكسر، وإذا كانت الثياب لم تبل، فهم قريبو عهد بالنبوة بالسُّنة، وهذا حالكم؟، إذا كانت هذه آنيته لم تكسر وثيابه لم تبل يُذكرهم بالسُّنة هذا نبي الله إلى عهد قريب كان بيننا، وهذا حالكم؟، - فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَرَدْنَا إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ (وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ وَلَا يُدْرِكُهُ) لا يبلغه ولا يصيبه ثم أنكر عليهم هذا الفعل،

يقول الراوي الشاهد من هذا، يقول الراوي: والله إن بعضنا كانوا يقاتلوننا يوم النهروان، فوصلت هذه البدعة الصغيرة إلى ماذا؟ إلى قتال الصَّحابة - رضي الله تعالى عنهم - وقاتل الأخيار، فلا يستهن الإنسان بمفارقة السُّنة ولو كان الأمر يسيرًا، فَإِنَّكَ إِنْ فارقت السُّنة في اليسير، فَإِنَّكَ قد تفارق السُّنة في الشَّيء الكثير.

كما قال البرهاري - رحمه الله -: **"إِحْذَرُوا صِغَارَ الْبِدْعِ فَإِنَّهَا تَجُرُّ إِلَى كِبَارِهَا"**.

فالشَّاهد أَنَّ هذين الأمرين الإخلاص لله - سبحانه وتعالى - والمتابعة لرسول الله، من الأمور الواجبة على العبد في طاعته في صلواته في هديه وطريقته.

قال: التَّعَبُّدُ لله - عَزَّ وَجَلَّ - بِالْإِمْسَاكِ، ومعنى الإِمْسَاكِ أَنْ يكون إِمْسَاكًا بنية أي بنية الإِمْسَاكِ الشَّرْعِي، أَنْ يكون هذا الأمر إِمْسَاكًا شَرْعِيًّا بنية الإِمْسَاكِ الشَّرْعِي، ويستصحب هذه النِّية إلى آخر العبادة، يستصحب نية الصَّيَام إلى آخر العبادة، وليس المقصود بالاستصحاب هنا الاستحضار، أي أنه يكون مستحضرًا النِّية، وَإِنَّمَا المقصود بالاستصحاب هو عدم قطع النِّية، واضح الفرق بين الأمرين.

ليس المقصود بالاستصحاب الاستحضار، وَإِنَّمَا المقصود بالاستصحاب هو عدم قطع النِّية، فَإِنَّ الإنسان قد يغفل في يومه بأشياء أخرى، فلا يجب عليه أَنْ يكون دائم مستحضر أَنَّهُ صَائِم، لكن يجب عليه ألا يقطع صيامه.

مثلاً: الصَّيَامُ كما سوف يأتينا له ركنان: الإمساك عن الأكل وعن الشُّرب، وترك الطَّعام، كذلك نية الإمساك وترك الطَّعام كما سوف يأتينا بإذن الله - سبحانه وتعالى -، إنسان صائم مثالها نجعلها لو نفلاً نوى الصَّيَام من ليله، ثمَّ لما أصبح واصل، ثم بعد ذلك نوى أن يقطع الصَّيَام بأكل بشرب بأي أمر هذا يسمى قطع للصَّيَام،

وكما يقول الفقهاء -رحمهم الله-: "**من نوى الفطر أفطر**"، من نوى الفطر أفطر، فهذا قطع للصَّيَام وإن لم يأكل، والنية معناها ليس التَّردد،

النية في عرف الشرع معناها: الجزم أو عزم القلب على فعل العبادَة، أو عزم القلب على فعل الشَّيء،

أما التَّردد والله ما أدري أكمل صيام أو أفطر، ما أدري، هذا تردد ليس نية أنت مازلت صائماً، لكن نويت عزم القلب على فعل الشَّيء فقد قطعتَه، هذا معنى أنه الاستصحاب معناه ليس معناه الاستحضار أن يكون على ذهنه حاضراً دائماً، لا، المقصود به أن لا يقطع الصَّيَام.

لذلك العلماء -رحمهم الله- - عز وجل - اختلفوا في النية هل هي شرط أم ركن في العبادَة؟ هل النية شرط في العبادَة أم ركن في العبادَة؟

والفرق بين الشرط والركن أنَّ الشرط يكون خارج المهية، والركن يكون داخل المهية،

معنى هذا الكلام أنَّ الشرط يكون خارج العبادة، الآن الوضوء شرط أو ركن على هذا التفصيل؟ أجبوا، شرط لأنه خارج إيش يعني فعلها خارج قبل الصلاة،

الركن داخل العبادة، تكبيرة الإحرام، الله أكبر داخل أو خارج؟ تدخل بها في الصلاة داخل العبادة، الفاتحة ركن في الصلاة أو شرط في الصلاة؟ ركن في الصلاة لم؟ لأنه داخل الطاعة هذا الفرق الأول أن الشرط خارج المهية، والركن داخل المهية،

الشرط الثاني: أن الشرط خارج المهية، ويُستصحب في كل العبادة وأما الركن فلا يلزم منه ذلك فقد تنتقل من ركن إلى آخر، تكبيرة الإحرام ماذا؟ ركن انتهت منها أنتقل إلى ركن آخر الذي هو الفاتحة، فهذان فرقان قد ذكرهما أهل الأصول -رحمهم الله- في الفرق بين الشرط والركن، خارج المهية داخل المهية، يُستصحب في كل العبادة يُنتقل فيها من ركن إلى آخر.

العلماء -رحمهم الله- اختلفوا في النية في العبادة، هل هي شرط أم ركن على قولين؟

- القول الأول: قالوا إنَّ النية شرط في الصَّيام وهو قول الحنفية والحنابلة،
- القول الثاني: هو إنَّ النية ركن في الصَّيام وهو قول المالكة والشافعية،

الصَّحِيح والعلم عند الله - سبحانه وتعالى - هو قول الحنفية والحنابلة أَنَّ النِّية شرط في الصَّيَام هو ترجيح الشَّيْخ ابن السَّعْدِي الذي معنا نشرح كتابه، وهو ترجيح غيره من أهل العلم - رحمهم الله - سواء قلنا هذا أو هذا، وهذه المسألة إِنَّمَا مسألة فقهية، يحسن بها أن نذكرها ولا نخلي مجالس العلم من مثل هذه المسألة، ولكن سواء قلنا شرطاً أو ركناً باتفاق لو تُرِكَت النِّية مبطله للعبادة بالاتفاق، أن الإنسان لو لم ينو أو قطع ولم يستصحب النِّية لآخر العبادة، أَنَّ عبادته باطلة، هذا اتفاقاً لكن الشَّرْطية والركن هو الخلاف قد وقع بين أهل العلم - رحمهم الله عزَّ وجلَّ -.

عن أشياء مخصوصة، التَّعَبَّد لله بالإمساك عن أشياء مخصوصة، ذكرنا في درسنا الماضي الأشياء المخصوصة بالنَّص والاجماع (الطعام - الشراب - الجماع) هذه المفطرات للصَّيَام بالنص والاجماع، يبقى لنا هناك مفطرات للصَّيَام مثل:

- تعمُّد إخراج القيء مفطر أو غير مفطر؟ وقع خلاف،
- الاستمنااء في نهار رمضان مفطر أو غير مفطر؟ وقع خلاف،
- الحجامة في نهار رمضان مفطر أو غير مفطر. وقع خلاف،

هذه سوف نذكرها بإذن الله تعالى عند ذكر المصنَّف لباب المفطرات، ولكن الأصل في المفطرات هي هذه الثلاث (الأكل - الشُّرب - الجماع) والمفطرات التي اختلف فيها جعلوا العلة في كثير منها راجعة إلى الأكل أو إلى الشُّرب أو إلى الجماع.

مثاله: الحجامه، فيها إخراج للدم إخراجًا كثيرًا، وإخراج الدّم فيه إضعاف للبدن فهو مظنةً الفطر، الجماع فيه إخراج للمنيّ وفي إخراج المنيّ إضعاف للبدن، وفي إضعاف البدن مظنةً إلى الفطر،

وإن كان هناك أدلة في الحجامه، لكن كثيرًا من أهل العلم قال إنّ علل المفطرات الباقية ترجع أصولها إلى المفطرات المجمع عليها، وهذه سوف نذكرها بالتفصيل بإذن الله - سبحانه وتعالى - في ثنايا شرحنا للكتاب.

في زمن مخصوص، الزمن زمانان (زمن دخول الشهر وزمن دخول اليوم):

أما زمن دخول الشهر: فإن حصوله يحصل برؤية عدل واحد على الصحيح، أو بإتمام العدة ثلاثين إن لم تحصل ماذا؟ الرؤية، وسوف نذكرها مفصلة بإذن الله - سبحانه وتعالى -.

الزمن الثاني ألا وهو زمن دخول اليوم: ودخول اليوم بالإجماع بطلوع الفجر إلى غروب الشمس، في زمن مخصوص،

من شخص مخصوص وهو الذي عبّر به المصنّف - رحمه الله - بقوله: ويجب صيام رمضان على كل مسلم، بالغ، عاقل، قادرٍ على الصّيام،

على كل مسلم، بالغ، عاقل بعض الفقهاء يسمُّون العقل والبلوغ بالتَّكليف، فلو
وجدتم في كتب الفقه المطوَّلات منها، أو المختصرات التكليف، مسلم مكلف المقصود
بالمكلف من جمع العقل والبلوغ،

وبعض العلماء يبسط في العبارة كما فعل المصنِّف هنا، ويقول: مسلم بالغ عاقل قادر
على الصَّوم.

وبعض أهل العلم - رحمهم الله - وهو أحسن في التَّصنيف قد جعل هذا الأمر
وجوب الصَّوم من توفَّرت فيه ستَّة أوصاف، وذكر شيئاً ذكره المصنف - رحمه الله -

- ➔ الإسلام،
- ➔ البلوغ،
- ➔ العقل،
- ➔ القدرة،
- ➔ الإقامة،
- ➔ الخلو من الموانع وانتفاؤها،

زاد أمرين الأول: الإسلام، البلوغ، العقل، القدرة، الإقامة وضدها السَّفر، والخلو من الموانع وانتفاؤها، مثل المرأة الحائض والمرأة النُّفساء، فإن المرأة الحائض والنُّفساء يجب عليها ألا تصوم، وإن صامت فإنَّها آثمة ولا يصح صومها.

أما الإسلام فلا يصح الصَّوم من كافر إجماعًا، لأنَّه كما يقول أهل العلم: ليس من الذين قد تأهلوا للصَّوم لكفره، فليس عنده أهليَّة الصَّوم وذلك لكفره، ولو صام الكافر فإنَّه لا يصحُّ منه.

فهذا يسميه العلماء - رحمهم الله - شرط صحة، أي أنه لو صام الكافر لا يصحُّ صومه لكفره إجماعًا.

ولكن هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة؟ عند العلماء هذه المسألة ثلاثة أقوال، والصَّحيح أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة، مخاطبون بالصَّيام على كفرهم، مخاطبون بالصَّلاة على كفرهم،

وما الفائدة من الخطاب؟ زيادة التَّعذيب والتَّنكيل يوم الحساب، واضح؟ الفائدة من الخطاب إذا قلتُم يا معاشر الفقهاء، يا معاشر طلاب العلم، أنَّ الكفار ليسوا مخاطبين بفروع الشريعة، ما الفائدة منه؟ نقول الفائدة أنه إن لم يفعل التكاليف زيادة سيكون عليه العذاب والتَّنكيل والعذاب يوم الحساب، سيحاسب على تركه

للصَّلاة، سيحاسب على تركه للصَّيام، سيحاسب على تركه للزَّكاة، سيحاسب على شرب الخمر، الزَّنا، إلخ.. سيحاسب عليها كلها، فالصَّيام لا يصح من كافر إجماعًا.

البلوغ: البلوغ شرط وجوب، أي أنَّه لو أنه بلغ يجب، قبل البلوغ يجزئه ويستحب له أن يصوم، والمستحب على الآباء أن يعودوا أبناءهم على الصَّيام. لأنه كان الصَّحابة يعودون أبناءهم على الصَّيام في يوم عاشوراء، وكانوا يأتون لهم ببعض ما يلهيهم، وفي مسجد رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - حتى يتلها عن الفطر.

المستحب على الآباء أن يعودوا الأبناء على مثل هذه الطاعات، يعني أعرف أحد الأبناء، إحدى بناته قد صامت شهرًا كاملًا وعمرها ست أو سبع سنوات، شهر كامل تصوم مع الصَّائمين، وهذه من أبناء زماننا لا أقول من أبناء زمان الصَّحابة، وأبناء زمان التابعين وأبناء زمان السَّلف لأ، لكن حرك الوالد في أبنائه مثل هذه الشَّعيرة مثل هذا الأمر، فالبت حتى ولو كانت صغيرة لا يستحقن الأب صغر السن، ولكن يربي في أطفاله مثل هذه المعاني، فإنه سينتج بعد ذلك صلاحًا وثباتًا يُسرُّ به الوالد، إذا كبرت هذه البنت، إذا كبر هذا الولد، والله يسرُّ به الوالد وتقرُّ عين الوالد بأبنائه وأطفاله إذا كبروا.

فالبلوغ له علامات كما قال العلماء - رحمهم الله عزَّ وجل - وعلاماته منها ما هو متَّفَق عليها أنها من علاماته، ومنها ما هو مختلف فيه.

ومن العلامات المتَّفَق على أنه من علامات البلوغ، الاحتلام. فإن الاحتلام علامة من علامات البلوغ المتَّفَق عليها بين أهل العلم، اتفاقاً، إجماعاً، كما حكى الإجماع الحافظ ابن حجر - رحمه الله عزَّ وجل - واختلف العلماء - رحمهم الله - في الإنبات والسن.

إنبات شعر العانة والسن هل هما من علامات البلوغ أم لا؟ والصَّحيح والعلم عند الله - سبحانه تعالى - وإلا البسط الخلاف فيها موجود، وقد شرحناه في دروسٍ ماضية في أكثر من جامع، ولكن نراعي التَّخفيف والاختصار الذي ليس فيه إملال.

الصَّحيح في علامتي الإنبات والسن، أنهما علامات من علامات البلوغ، أي أنه ينبت شعر العانة حول القبل، الشَّعر الخشن، مع السن الذي هو سن الخامسة عشرة.

والعلماء - رحمهم الله - كذلك اختلفوا في السن منهم من قال الخامسة عشرة، منهم من قال الثامنة عشرة ومنهم من قال السَّابعة عشرة. ولكن المشهور والمفتى به أن المقصود به سن الخامسة عشرة وفي ذلك أحاديث قد جاءت عن رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - وبعض العلماء كذلك قد ذكر إنبات شعر الإبط، فقال هل هو علامة أو غير علامة من علامات البلوغ، وهل يعتد به لو أن إنساناً كان دون سن الخامسة عشرة ولم ينبت حول القبل، ولم يحتلم ثم خرج له شعر في الإبط هل هو علامة أو ليس علامة؟

جماهير أهل العلم - رحمهم الله - على أنه ليس علامة من علامات البلوغ نبوت
شعر الإبط، وإنما الذي عليه أهل العلم، وسارت عليه الفتوى أن علامات البلوغ ثلاثة:

✓ الاحتلام وهو إجماع،

✓ الإنبات مختلف فيه، والصَّحيح عند أهل العلم أنه علامة إنبات شعر القبل،
العانة،

✓ والثَّالث السِّن وعلى الصَّحيح أنه السِّن الخامسة عشرة.

✓ يبقى هناك علامة زائدة عند المرأة ألا وهي، البنت الأنثى، خروج الحيض.

فلو خرج الحيض للبنت قبل الخامسة عشرة، ولم تُنبِت ولم يحصل لها احتلام فإنه
يكون علامة من علامات البلوغ.

ويقول الشَّافعي - رحمه الله - رأيت امرأة جدة، عمرها واحد وعشرين سنة،
فكأنَّها حصل لها البلوغ وهي صغيرة، ثم زوجت وهي صغيرة ثم ولد لها وهي
صغيرة، ثم بعد ذلك ولد لبنتها وما زالت في واحد وعشرين، قال: رأيت جدة
عمرها واحد وعشرين سنة.

الشاهد أنه قد يحصل للبنات، أنهم يحصل لهم البلوغ في سن مبكرة، غير البنات
كذلك. هذا شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - قد بلغ وعمره اثني

عشرة سنة، تحصل، البلوغ يحصل بالاحتلام أو بما ذكرناه أما إذا لم يحصل هذا ولا هذا، فإنه يكون بالسن، فإذا بلغ السن فإنه يكون بالغاً.

أما العقل فبالإجماع أيضاً أنه من أوصاف التكليف، وذلك لحديث علي بن أبي طالب عند أبي داود والترمذي والنسائي مرفوعاً ((رفع القلم عن ثلاث)) ذكر من هذه الثلاث المجنون. وقد حكى النووي وابن تيمية الإجماع على أن صيام المجنون لا يصح.

وأما القدرة وضدها العجز فإجماعاً كذلك لا بد أن يكون الصائم قادراً على الصيام، كما حكى الإجماع أيضاً ابن حزم وابن تيمية.

وذلك لقول الله تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا جُهْدَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] والعجز على قسمين عجز طارئ وعجز مستمر وسنكمله بإذن الله سبحانه تعالى في درسنا القادم والله تعالى أعلى أعلم.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات يُرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على الرابط

www.miraath.net



ميراث للذرية

وجزاكم الله خيرا.

